

السؤال

تزوج أخي من امرأة تعاني من مرض (ضمور في شبكية العين) ولم يعلم عن مرضها شيئاً إلا قبل شهرين، وكل ما كان يعرفه أن نظرها ضعيف ، ثم تم الزواج ، وهو الآن متردد في الانفصال عنها لإحساسه بعد مقدرتها على تربية أولاده إذا هي أنجبت . وهو في خلاف مستمر مع والدتها لسوء ألفاظها ، ويعتقد أنها سحرته ليتزوج ابنتها ، وهو الآن لا يملك أعصابه أغلب الأوقات ويقوم بضرب زوجته ، وقذفها بألفاظ قبيحة . أرجو الرد بالإفادة بما فيه الصالح لهما .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ما ذكرته من إصابتها بضمور في شبكية العين ، ليس من العيوب التي ذكرها الفقهاء أنها توجب الخيار للزوج بفسخ عقد النكاح ، و بعض العلماء كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم ورجحه الشيخ ابن عثيمين يرون : أن كل عيب ينفر الزوج الآخر منه ، ولا يحصل به مقصود النكاح من الرحمة والمودة يوجب الخيار " زاد المعاد 5/163 ، فعلى هذا يثبت الخيار بكل عيب يذهب مقصود النكاح من المودة والوطة وحصول الولد ونحو ذلك .

لكن أخاك قد علم بهذا العيب بعد ذلك ، وصدر منه ما يدل على الرضا به ، وهو إكماله لمعاشرتها ، وعدم التعجيل بالفسخ ، وهذا يوجب عند الفقهاء الرضا ، وأنه لا يحق له فسخ النكاح .

لكنك تعلم أن الطلاق من حق الرجل ، فله أن يطلق زوجته إذا رأى أن حياته معها لا تستقيم ، وأنه لا يحس معها بالألفة والسكينة ، التي هي أساس النكاح .

والذي ينصح به في مثل هذه الحال ، هو الصبر على تلك الزوجة ، ومحاولة حل المشاكل ، فإذا كانت أمها سببا رئيسا للمشاكل ، فمن الأفضل الابتعاد عنها ، والسكن في سكن آخر ، إن كان أخوك يسكن في نفس السكن أو قريبا منها ، والاكتفاء بصلتها بالهاتف والزيارات القليلة ونحو ذلك ، وإذا كان سوء خلق الزوجة سببا للمشاكل ، فعلى أخيك أن يراجع نفسه ، وطريقة معاملته لزوجته ، فقد يكون أسلوبه في التعامل معها ، وكثرة ضربها وسبها سببا لسوء خلقها ، وعليه أن يستعين بأهل الخبرة في ذلك ، وأن يحاول بشتى الوسائل إيجاد الحلول لكل مشكلة .

قال تعالى : (فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا) النساء/19

فإن تكاثر عليه الأمر ، ووجد أنه لا سبيل إلى حل المشاكل ، أو لا سبيل من جهته إلى الأُنس بزوجته والعيش معها ، فلا حرج

عليه في طلاقها ، وسيكون المهر في هذه الحال من حقها لدخوله بها .

والله أعلم .